المجلة المغاربية للدراسات التاريخية والاجتماعية – جامعة سيدي بلعباس
ISNN : 2170-0060 EISSN : 2602-523X
المجلد 16 -- العدد 01 -- جوان 2024 ص 58 - 69

مؤسسات الأوقاف الخيرية في الجزائر خلال الفترة العثمانية

Al Waqfs charitable institutions in Algeria during the Ottoman period

مغنية غرداين maghnia.gherdaine@univ-biskra.dz	تاريخ وسيط	جامعة محمد خيضر – بسكرة /الجزائر

DOI :

الإرسال: 2023/12/16 **القبول**: 2024/06/17 **النشر**: 2024/06/25

ملخص:

شملت الأوقاف في الجزائر العثمانية الأراضي الزراعية و الممتلكات العقارية ،وكانت عدة أنواع منها ما يعرف بالوقف الأهلي و الوقف العام أو الخيري و قد توزعت الأوقاف الخيرية في الجزائر على مجموعة من المؤسسات سميت بالمؤسسات الوقفية الخيرية ، بحيث كان لهذه المؤسسات جهاز إداري خاص في الإدارة العثمانية ،وكان لهذه المؤسسات الوقفية الخيرية في مجتمع الجزائر العثمانية أهمية كبيرة من خلال الأدوار التي تؤديها ، و على رأس هذه المؤسسات مؤسسة الحرمين الشريفين ،ومؤسسة أوقاف سبيل الخيرات ، وقد خمل دور هذه المؤسسات الوقفية في بعض الأحيان نتيجة لبعض المشاكل التي كانت تواجهها وتحول بينها وبين أداء دورها في المجتمع .

الكلمات المفتاحية: الأوقاف؛ الجزائر؛ العثمانية؛ المؤسسات؛ االخيرية؛ جهاز؛ إداري؛ دور.

Abstract:

property, several types of whichwere the so-calledcommunity stop and public or charitable stopovers. In Algeria, charitable stops weredistributed to a group of institutions named Al-Awqaf charitable institutions, sothatthese institutions had a special administrative body in the Ottoman administration. Thesecharities in the Ottoman society of Algeria were of great importance through the rolestheyplayed, led by the Foundation for the Two Holy Mosques and the Foundation for the Stopping of Goodwill, and weresometimesleft out by some of the problemsthattheyfaced and preventedthemfromplayingtheir part in society.

Keywords: Waqfs, Algeria, Ottomans, institutions, charitable,system,managerial and Role.

المؤلف المراسل: مغنية غرداين **البريد الإلكتروني**:maghnia.gherdaine@univ-biskra.dz

مقدمة :

عرفت الجزائر العثمانية عدة تنظيمات إدارية في عدة مجالات، منها مجال الأوقاف، ذلك أن الإدارة العثمانية اهتمت اهتماما شديدا بالأوقاف، فجعلت لها مؤسسات وهياكل إدارية، ومن هذا المنطلق جاء بحثنا هذا الموسوم ب" مؤسسات الأوقاف الخيرية في الجزائر خلال الفترة العثمانية ".

وتكمن أهمية الموضوع في كونه يسلط الضوء على مرحلة من مراحل تاريخ الجزائر وبالخصوص على جانب مهم من جوانب الجزائر العثمانية، له علاقة بعدة جوانب أخرى، كالجانب الاجتماعي والثقافي، وحتى الاقتصادي.

وتتمحور إشكالية دراستنا هذه حول هل تمكنت المؤسسات الوقفية الخيرية في الجزائر العثمانية من أداء دورها؟

وللإجابة على هذه الإشكالية اعتمدنا على خطة عمل تضمنت مفهوم الوقف ثم تطرقنا بشكل موجز للمؤسسات الوقفية في الجزائر العثمانية وتفصلنا في الجهاز الإداري ودور المؤسسات الوقفية في الجزائر العثمانية ثم مشاكل المؤسسات الوقفية الخيرية في الجزائر العثمانية.

ومن أهم ما اعتمدنا عليه لإنجاز هذا البحث ناصر الدين سعيدوني في دراسات في الملكية العقارية، حمدان خوجة، المرآة، وغيرها من الرسائل الجامعية والدوريات والمجلات الخاصة بالموضوع.

هذا وقد انتهجنا في بحثنا هذا المنهج التاريخي العلمي القائم على جمع المادة العلمية وتحليلها للوقوف على الحقائق التاريخية.

1- مفهوم الوقف:

الأوقاف جمع وقف، ويعني في اللغة الحبس، وفي الاصطلاح الشرعي أي حبس المال وصرف منافعه في سبيل الله، وكان الوقف يسمى صدقة أو حبسا، ثم سمي بالوقف وشاع هذا الاسم، لكن في الدراسات الخاصة بالغرب الإسلامي ما زالت الأوقاف تسمى أحباسا.

والأحباس من التحبيس ، من حبس حبسا فو محبس وحبيس، واحتبس فرسا في سبيل الله أي وقفه، والحبس بوزن القفل ما وقف، والجمع أحباس، يقع مع كل شيء وقفه صاحبه وقفا محرما لا يباع و لا يوهب ولا يورث، فيعرفه أصحاب المذهب المالكي " الحبس أن يتصدق الإنسان المالك لشيء بما شاء من ربعه ونخله وكرمه وسائر عقاره لتجري غلات ذلك وخراجه ومنافعه في السبيل الذي سبلها فيه ن مما يقرب إلى الله عز وجلن ويكون الأصل موقوفا لا يباع ولا يوهب ولا يورث أبدا، ويقال أَحْبَسَ، وليس حَبَسَ، ويقال في الغرب وزير الأحباس وفي الأندلس صاحب الأحباس(منظور، 1968، صفحة 45)، (بروفنسال، 1951، صفحة 73) و (الرازي، 1994، صفحة 757).

2. المؤسسات الوقفية في الجزائر العثمانية:

انتشرت الأوقاف (الكبيسي، 1977، صفحة 21) بالجزائر خلال العهد العثماني انتشارا واسعا خاصة ما بين القرنين 16و اوائل 19م، وتنوعت أملاك الوقف الجزائري خلال العهد العثماني، فتضمنت الأراضي الزراعية والأملاك العقارية إضافة إلى الدكاكين والمزارع والسواقي والصهاريج والبساتين والحدائق.

كما أن الأوقاف أو الأحباس في الجزائر العثمانية عدة أنواع أهمها ما يعرف بالوقف الأهلي و هذا النوع من الوقف هو على مذهب أبي حنيفة ،إلا أن موقفي أو محبسي الأملاك كانوا ينتمون إلى المذهب المالكي، وقد أقبل معظم الجزائريين على هذا النوع من الوقف لأنه يضمن مصدر الرزق الدائم للحابس أملاكه و لعائلته وحفظ حقوق خلفه وورثته من القصر و اليتامى و الأرامل، وكان يلجا إليه معظم أفراد المجتمع الجزائري لأنهم وجدوا فيه أفضل طريقة للحد من سياسة المصادرة و التغريم التي كثيرا ما انتهجها الحكام العثمانيون.(الحداد، 2002 ، الصفحات 150- 157)، والوقف العام أو الخيري، وهذا النوع من الوقف يحبس فيه المالك غلة ملكه على جهة من الجهات الخيرية أو يستغل في أعمال الخير، وقد توزعت الأوقاف الخيرية في الجزائر على مجموعة من المؤسسات سميت بالمؤسسات الوقفية(سعدالله، 2007، الصفحات 227-228)، والوقف العام أو الخيري، وهذا النوع من الوقف يحبس فيه المالك غلة ملكه على جهة من الجهات الخيرية أو يستغل في أعمال الخير، وقد توزعت الأوقاف الخيرية في الجزائر على مجموعة من المؤسسات سميت

بالمؤسسات الوقفية.(سعدالله، تاريخ الجزائر الثقافي_1500-1830، 2007، الصفحات 227- 228).

3. الجهاز الإداري للمؤسسات الوقفية الخيرية في الجزائر العثمانية:

اهتمت السلطة العثمانية بالمؤسسات الوقفية الخيرية اهتماما كبيرا، فقد هيكلتها بجهاز إداري خاص له صبغة دينية وشخصية قانونية، ويضم الجهاز نخبة من القضاة والشيوخ والنظار، بصفتهم وكلاء عامين للوقف، وموظفين ووكلاء لكل منهم مهام (خوجة، 1975، الصفحات 271-272) خاصة.

أ- **الداي أو الباشا:** يشمل رأس الهرم للسلطة التنفيذية، وإشرافه على مؤسسة الوقف العام خلال تعيينه للقضاة المشرفين على الوقف، وكذا تكليف صاحب المال(الخزناجي)، ضابط الحسابات أو الوكيل بمراقبة إيرادات ونفقات الوقف (عزوز، 2009، صفحة 131)، وضبطها في سجلات رسمية ووضع تقرير بذلك ورفعه إلى الباشا أو الداي.

ب- **المجلس العلمي:** وهو هيئة شرعية وقضائية ممثلة في القاضيان الحنفي والمالكي، ووظيفتهما الإدارية النظر في شؤون الوقف خلال جلسات أسبوعية وأخرى نصف سنوية، وذلك من أجل اعتماد المشاريع الوقفية والنظر فيها، إضافة إلى مراقبة عمل الناظر أو الوكيل، وذلك بمراجعة المداخيل والنفقات، وهما مسؤولان عن معاقبته إذا كان غير أمين في عمله (نفسه، نفس الصفحة).

ت- **جماعة العدول:** وهم جماعة من أفراد المجتمع ممن يعرفون بالعدالة والاستقامة في الحياة اليومية، يقوم القاضيان الحنفي والمالكي بتعيينهم، ووظيفتهم تسهيل عمل وكلاء المرافق الوقفية. (نفسه، الصفحات 131- 132).

ث- **شيخ البلد:** ويمثل السلطة التنفيذية على المستوى المحلي، تعينه السلطة اعتمادا على أكثر شخص معرفة بمخططات المدينة والأراضي، ومعرفته الواسعة بالملكية العامة والخاصة والوقفية (عبد القادر بن عزوز: المرجع السابق، صفحة 132).

ج- ناظر الوقف وكاتبه: ومهمته الإشراف العام على المراكز الوقفية ويساعده في مهامه أحد الموظفين الذي يقوم بتدوين العمليات المالية العديدة المتعلقة بالوقف لتقديمها للمجلس العلمي عند طلبه لها، ويشرف الناظر أيضا على مجموعة من الوكلاء (نفسه، صفحة 132).

ح- وكيل الوقف: هو الآخر مسؤول إداري في إدارة الوقف، ويشرف بدوره على تسيير مرفق وقفي ويعمل تحت إشرافه حراس الوقف، والعمال الموسميون، والقيم وحراس المرفق الوقفي.

خ- حضور ممثل المجتمع المدني ممثلين في شيخ البلد لمعرفته بأحوال الواقفين والممتلكات الخاصة والعامة (نفسه صفحة 132).

رغم هذا الاهتمام بالمؤسسات الوقفية وتنظيمها وهيكلتها بجهاز إداري خاص، إلا أن بعض المؤسسات الوقفية شهدت إهمالا، مثل أوقاف قسنطينة التي عرفت إهمالا لمدة زمنية معتبرة، إلى غاية القرن 18م، بعد أن ترأس بايلك الشرق صالح باي، فأعاد هذا الأخير ضبطها وتنظيمها، وترتيبها في سجلات، وتم توزيعها على كل من ناظر بيت المال وشيخ البلد، والقاضيان الحنفي والمالكي، وبهذا فقد عادت لوضعها الطبيعي في التنظيم والهيكلة، وساهمت في تطوير البايلك.

كما ساهمت باقي المؤسسات الوقفية في الجزائر العثمانية في التقدم الاقتصادي والاجتماعي، وذلك من خلال الأدوار التي أسندت (خليل، 2007- 2008، صفحة 6) إليها.

الشكل رقم 01:

مخطط الهيكل الإداري لمؤسسة الوقف الاعتبارية في العهد العثماني

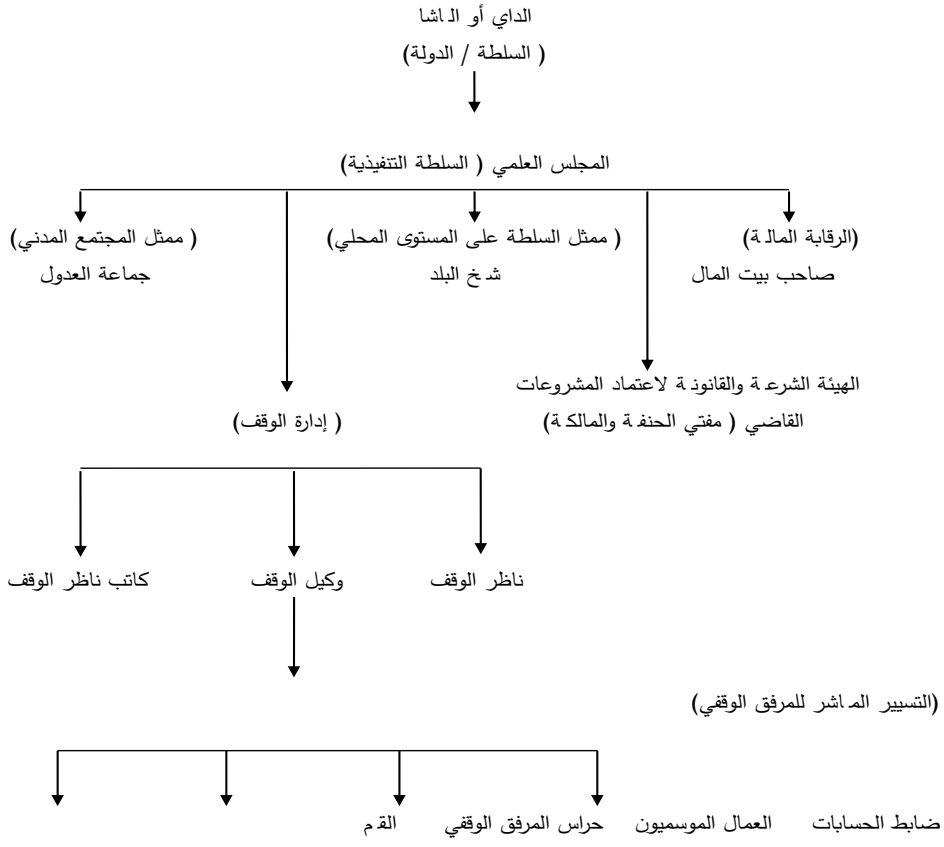

المصدر: (عبد القادر بن عزوز: المرجع السابق، ص 22.)

4. دور المؤسسات الوقفية الخيرية في الجزائر العثمانية:

تنوعت المؤسسات الوقفية الخيرية بالجزائر العثمانية، مما أدى إلى تنوع أدوارها، فقد كان لكل مؤسسة دور حسب ما حددته السلطة العثمانية، وتمثلت هذه الأدوار فيما يلي:

أ- **دور مؤسسة الحرمين الشريفين:** يعود تاريخ تأسيس هذه المؤسسة إلى ما قبل العهد العثماني، وقد اهتم بها المجتمع الجزائري أكثر من غيرها، لما كان في نفوسهم من قداسة وحب للحرمين الشريفين، فأوقفوا عليها معظم أملاكهم، أما دورها فتمثل في تقديم المساعدة لأهالي الحرمين الشريفين المقيمين بالجزائر وعابري السبيل، وكذلك إرسال المساعدات المادية لفقراء مكة والمدينة (سعيدوني، 1986، صفحة 100) أنظر كذلك (المغيلي، صفحة 166).

ب- **دور مؤسسة أوقاف سبيل الخيرات:** يعود تاريخ تأسيس هذه المؤسسة إلى سنة 1590م، على يد مؤسسها شعبان خوجة العثماني، وتمثل دورها في إصلاح الطرقات ومد قنوات الري وإعانة المنكوبين، وذوي العاهات والمعاقين، وتشييد وبناء المساجد، والمعاهد العلمية، إضافة إلى شراء الكتب من اجل وقفها على طلبة العلم وأهله، وتم تكليف هذه المؤسسة أيضا بإدارة وصيانة أملاك حوالي ثمانية مساجد أهمها " الجامع الجديد ".(نفسه، الصفحات 166- 167)أنظر كذلك(Mehlal، 1998، صفحة 7).

ت- **دور مؤسسة أوقاف الأندلسيين:** يذكر أحد المؤرخين الفرنسيين وهو ديفوكس "Devoux" أن هذه المؤسسة تأسست سنة 1572م، وتمثل دورها في مساعدة المهاجرين الأندلسيين الفارين من الجحيم الإفرنجي بالأندلس، فقد أوقف أغنياء الجالية الأندلسية أملاكهم من أجل درء الفقر عن إخوانهم المهاجرين، وتوسعت هذه المؤسسة خاصة بعد تأسيس ما يسمى بزاوية الأندلس. (ناصر الدين سعيدوني، المرجع السابق، صفحة 95).

ث- **دور مؤسسة أوقاف الجامع الكبير (الجامع الأعظم) وباقي مساجد المذهب المالكي:** دور هذه المؤسسة يقتصر على دفع الأجور وتقديم المساعدات للأئمة والمدرسين والمؤذنين والمقيمين، إضافة إلى دفع مستحقات أعمال الصيانة وتسيير خدمات المساجد، وقد احتلت هذه المؤسسة المرتبة الثانية بعد مؤسسة أوقاف الحرمين (ناصر الدين سعيدوني، المرجع السابق، الصفحات 95، 96).

ج- **دور أوقاف مؤسسة بيت المال:** هي مؤسسة قديمة بالجزائر وأصبحت جزءا من تقاليد المجتمع الجزائري، وتمثل دورها في تصفية التركات والمحافظة على ثروات الغائبين، بالإضافة إلى الإشراف على المصالح العامة، من إقامة طرقات وجسور، وبناء المساجد وتقديم بعض الأعمال الخيرية كدفن الموتى من الفقراء وأبناء السبيل، والتصدق على المحتاجين، وهذا وقد كانت مداخيل هذه المؤسسة من الأملاك لها والتركات التي لا وريث لها.

ح- **دور مؤسسة أوقاف الزوايا والأولياء والأشراف:** تمثل دورها في الإنفاق على الزاوية التابعة لهم وفي دفع مستحقات المؤسسات التعليمية، أما مداخيل هذه المؤسسات فهي من نفقات الأشراف والهدايا والهبات، وأوقاف توقف لها مما جعل لها ملكيات خاصة (نفسه، الصفحات 96- 97).

خ- **دور مؤسسة أوقاف المرافق العامة:** وضمت هذه المؤسسة كل ما هو في المصلحة العامة للمجتمع، وتمثل دورها في الإنفاق على إنشاء وإقامة وإصلاح كل من الطرقات والعيون والسواقي وغيرها، وقد كانت مداخيلها من الأملاك التي يوقفها أصحابها لهذا الشأن (نفسه، الصفحات 99- 100).

5-مشاكل المؤسسات الوقفية الخيرية في الجزائر العثمانية:

كانت هناك بعض المشاكل التي واجهت مؤسسات الوقف الخيرية في الجزائر العثمانية ، ومنعتها من أداء دورها في المجتمع ،ومن أهم هذه المشاكل استيلاء بعض الحكام عليها ، فقد استولى العثمانيون على أوقاف بسكرة كاملة حسب ماذكره الأستاذ عليوان أسعيد نقلا عن الورثلاني، وذكر أيضا أن نفس الشيء وقع في الجزائر العاصمة بعد تولي علي باشا الحكم في 15 رمضان 1223هـ الموافق 1808م بانقلاب عسكري استولى العثمانيون على جميع ديار أوقاف الحرمين الشريفين التي كانت بيد الفقراء وأخرجوهم منها(أسعيد عليوان: المرجع السابق، صفحة 300).

وقد حدث بقسنطينة التقصير في أوقاف المساجد وعاث فيها الوكلاء فسادا ونهبا وإهمالا وعطلت عن وظائفها وصارت مرابط للدواب، فأمر باي قسنطينة صالح بن مصطفى حين بلغه الخبر بضبطها وتخصيص سجلات لذلك كما أمر القضاء والمفتيين بالإشراف

علها وإعادة ما أتلف منها، كما أحيا وجدد العديد منها وقرر محاسبة الوكلاء كل ستة أشهر، وعهد إلى المجلس العلمي المكون من العلماء وصاحب بيت المال بالنظر في شؤون الأوقاف وتخصيص فائضها لشراء أوقاف أخرى (نفسه، الصفحة301).

ومن خلال ما سبق يمكن القول إن دور المؤسسات الوقفية بالجزائر العثمانية تمثل أساسا في المحافظة على الشخصية الإسلامية للجزائر العثمانية، فقد اكتسبت المؤسسة الوقفية في هذا العهد مكانة مرموقة، وذلك من خلال تأثيرها على مختلف أوجه الحياة، حيث كانت تتكفل بالمساجد والمدارس، والقائمين عليها، وطلبة العلم، بالإضافة إلى مساعدة الفقراء (السيد، 2013) والمحتاجين، ولكن كانت لا تؤدي دورها حين تصادفها المشاكل كاستلاء العثمانيين عليها أو إهمال الوكلاء لمهامهم أو تحويل مداخلها لحساباتهم الشخصية.

وقد عرفت انتشارا واسعا بسبب الوازع الديني والاقتصادي، وفضلا عن دورها الاقتصادي والديني كان لها دور اجتماعي تمثل في بناء شخصية الفرد الجزائري، وإكسابه سلوكا حضاريا وأخلاقيا، من حيث أنه إذا وهب ملكية شيء ما إلى مؤسسة وقفية فإنه لا يستطيع وليس له الحق في أن يسترجعه، والهبة للمؤسسات الوقفية كانت في سبيل الله عز وجل، مما كان يكسب الفرد صفة أخلاقية هي التبرع في سبيل الله، وصفة التضامن أيضا والتكافل مع الفقراء والمحتاجين (نفسه، نفس الصفحة).

الخاتمة:

ومجمل القول:

- هيكلة المؤسسات الوقفية الخيرية بالجزائر العثمانية، جعلها تقوم بأدوار مميزة حسب تصنيفها وهيكلتها، فساهمت بذلك في تقديم خدمات اجتماعية وثقافية، وساهمت الأوقاف أيضا في تطوير الاقتصاد، كما أن تنظيم الأوقاف وهيكلتها سمح لكل أفراد المجتمع الجزائري بالاستفادة من خدماتها، وتنوعت خدمات الأوقاف بتنوع مؤسساتها وهياكلها

- دور المؤسسات الوقفية بالجزائر العثمانية تمثل أساسا في المحافظة على الشخصية الإسلامية للجزائر العثمانية، فقد اكتسبت المؤسسة الوقفية في هذا العهد مكانة مرموقة، وذلك من خلال تأثيرها على مختلف أوجه الحياة.

- عجزت المؤسسات الوقفية الخيرية في الجزائر العثمانية عن أداء دورها في بعض الأحيان وتراجع أحيانا أخرى بسبب بعض المشاكل التي كانت تواجهها خاصة مشاكل إهمال الوكلاء لمهامهم ومشاكل الاستيلاء عليها وتحويل مداخلها للحسابات الشخصية للوكلاء، وقد عمل العديد من الحكام في مرحلة حكمهم على إنقاذ العديد من الأوقاف من الاستيلاء أو الاتلاف والبعض الآخر تجاهل أمر المؤسسات الوقفية الخيرية في الجزائر والبعض الآخر ساهم في الاستيلاء عليها بالسكوت على إهمال الجهاز الإداري لهذه المؤسسات لمهامه.

- رغم المشاكل التي واجهت المؤسسات الوقفية الخيرية في الجزائر العثمانية غير أنها انتشرت انتشارا واسعا بسبب الوازع الديني، وفضلا عن دورها الاقتصادي والديني كان لها دور اجتماعي تمثل في بناء شخصية الفرد الجزائري، وإكسابه سلوكا حضاريا وأخلاقيا، من حيث أنه إذا وهب ملكية شيء ما إلى مؤسسة وقفية فإنه لا يستطيع وليس له الحق في أن يسترجعه، والهبة للمؤسسات الوقفية كانت في سبيل الله عز وجل مما علم الفرد معنى التبرع في سبيل الله.

قائمة المراجع:

- ابن منظور. (1968). لسان العرب، مادة حبس (مج1. العدد6). بيروت.

- أبو الحسن أحمد بن فارس الرازي. (1994). مجلس اللغة (المجلد 1). دار الفكر للطباعة والنشر.

- بروفنسال ليفي، (1951)، سلسلة محاضرات عامة في أدب الأندلس وتاريخها، (تر: عبد الهادي شعيرة)، مصر: مطبعة جامعة الإسكندرية.

- بن عزوز عبد القادر، (جانفي2009)، مؤسسة الأوقاف الاعتبارية بالجزائر العثمانية، مجلة الصراط للبحوث والدراسات الإسلامية، (الجزائر: كلية العلوم الإسلامية، ع18).
- الحداد عبد العزيز أحمد (2009)، من فقه الوقف، (ط1)، دبي: دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري.
- خوجة بن عثمان حمدان، (1975)، المرآة، (تقديم وتعريب وتحقيق: محمد العربيالزبيري)، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.
- خليل كمال (2008)، المدارس الشرعية الثلاث في الجزائر- التأسيس والتطور (1885-1951)، (الجزائر: مذكرة ماجستير، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة).
- سعد الله أبو القاسم. (2007). تاريخ الجزائر الثقافي_1500-1830. الجزائر: دار البصائر.
- السيد أشرف صالح محمد (2013)، المراكز الثقافية في دار السلطان (الجزائر)، أواخر العصر التركي، أما راباك، مجلة علمية الكترونية محكمة، (الأكاديمية الأمريكية العربية للعلوم والتكنولوجيا. (ع7)، متاحة على الرابط: (HYPERLINK www.amarabacom "http://www.amarabacom()") (التاريخ: 07-05-2013، الساعة30: 21).
- عليوان أسعيد. (2007). أوقاف الجزائر في العهد العثماني ومساهمتها الاجتماعية والثقافية. (جامعة الحاج لخضر – باتنة الجزائر) مجلة الإحياء.
- - الكبيسي عبد الحميد، (1977)، أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، (ط1)، بغداد: مطبعة الإرشاد.

- المغيلي محمد البشير(مارس2002)، التكوين الاقتصادي لنظام الوقف الجزائري ودوره في مقاومة الاحتلال الفرنسي، المصادر، (الجزائر: ع6، المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954).
- ناصر الدين سعيدوني (1986)، دراسات المكية العقارية، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب.
- Ali Mehlal .(1998).Etude sur l'expérience des biens wakfs en Algérie.conférences sur la zakat et les biens wakfs du 12 au 17 Octobre 1998.